وزارة المالية
قرار رقم ٢٢٩ لسنة ٢٠٢١

وزير المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموازنة العامة للدولة ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى ما عرضه نائب وزير المالية للسياسات المالية ؛

ولصالح العمل ومقتضياته ؛

قـــرر :

(المادة الأولى)

تتولى الإدارة المركزية للقروض - بقطاع التمويل - بالتنسيق مع وحدة السياسات المالية الكلية ، ووحدة الدين العام ، والإدارة العامة لسياسات وتحليل الدين العام إعداد ونشر ما يلى على موقع وزارة المالية ، وذلك بعد موافقة نائب وزير المالية للسياسات المالية :

نشرة الدين نصف السنوية ، والتى يجب أن تتضمن البيانات التفصيلية لدين أجهزة الموازنة العامة (الحكومة المركزية) سواء المديونية المحلية أو الخارجية بما فى ذلك الديون غير القابلة للتداول .

التقرير السنوى للإدارة العامة لسياسات وتحليل الدين العام ، فى ضوء الأهداف والغايات المبينة فى استراتيجية إدارة الدين متوسطة الأجل ، فى موعد لا يتجاوز ستة أشهر من تاريخ نهاية السنة المالية السابقة ، على أن يتضمن التقرير البيانات السنوية الفعلية لدين أجهزة الموازنة العامة (الحكومة المركزية) سواء المديونية المحلية أو الأجنبية بما فى ذلك الديون غير القابلة للتداول والضمانات الحكومية .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٢١/٤/١٨

وزير المالية

د. محمد معيط